

الذم والملام لمن كاد أهل الإسلام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا ورسولنا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد:

فقد وقفت على مناقشات علمية بين بعض المشايخ هدانا الله وإياهم إلى الصواب، حول انتقاد حاكم بلد ما إذا حصل منه عداء لأهل الإسلام، أو لبلد مسلم، أو دعا إلى الثورات في بلاد المسلمين، أو أجاج الفتن، أو جلب من يفسد دين المسلمين، وأعان على نشر الأباطيل، فهل ينتقد مثل هذا؟

فأقول: وبالله التوفيق، أن الواجب على طالب العلم أن يكون موافقا لعلماء عصره، غير شاذ عنهم، وأن يكون ثابتا في مواقفه الشرعية، وأن لا تصرفه العواطف عن ذلك، لأن القلب في المواقف يدل على الاضطراب وعدم الثبات، وما عرفنا هذا عن كبار علمائنا رحم الله الأموات، وحفظ الأحياء، إنما عرفوا بالاعتصام بالكتاب والسنة والأثر. كما قال سبحانه: ﴿فَأَسْتَمِسِّكَ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤٣﴾﴾

الزخرف: ٤٣

وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْلَا أَن تَبَتَّنَا لَقَدَكُنتَ تَرَكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾﴾ الإسراء: ٧٤

وقوله: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦٥﴾﴾ يونس: ٦٥.

وقوله صلى الله عليه وسلم: " قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلَهَا كَنَهَارَهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ مَن يَعِشُ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَإِنِ عَبْدًا حَبَشِيًّا فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ حَيْثُمَا قِيدَ انْقَادَ ". أخرجه أحمد وابن ماجه وصححه الإمام الألباني رحمه الله.

وعن أبي الشعثاء قال: خرجنا مع أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، فقلنا له: اعهد إلينا، فقال: (عليكم بتقوى الله، ولزوم جماعة محمد صلى الله عليه وسلم، فإن الله تعالى لن يجمع جماعة محمد على ضلالة، وأن دين الله واحد، وإياكم والتلون في دين الله، وعليكم بتقوى الله، واصبروا حتى يستريح برّ، أو يستراح من فاجر). أخرجه الحاكم في "المستدرک"، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط مسلم.

أما مسألة بيان الحق للأمة عند اضطراب الفتن، أو التحذير من المفتونين المعادين للحق وأهله، فإن الله عز وجل يقول: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ۗ﴾ ﴿١٧٧﴾ آل عمران: ١٨٧

ويقول عز وجل: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفْرَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۗ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيُسَّ الْمَصِيرُ ۗ﴾ ﴿٧٣﴾ التوبة: ٧٣، التحريم: ٩.

ويقول سبحانه: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَت

إِحْدَانَهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَتَنَلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا

بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ الحجرات: ٩ .

والبغي باللسان أنكى من البغي بالسيف، وقد اشتد نكير النبي صلى الله عليه وسلم على أهل الشبهات، فقد قال في الخوارج: " لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عادٍ " . متفق عليه .

وقال فيهم : " الخوارج كلاب النار " . أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه واللفظ له، وصححه الإمام الألباني رحمه الله .

لاستحلالهم دماء المسلمين وأعراضهم، وإفساد دينهم ودنياهم، وقد قاتلهم علي رضي الله عنه بمجموع الصحابة، وعدوا فعلهم قربة عند الله .

وقال عليه الصلاة والسلام: " مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ ، فَاقْتُلُوهُ " . أخرجه مسلم .

وقال صلى الله عليه وسلم: " مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ " . أخرجه مسلم .

ولما وقعت الفتن في زمن الصحابة رضي الله عنهم أنكروها، وحذروا من الدخول فيها، ولم يأبهوا بحكام الأمصار الذين وقعوا في هذه الفتن، لأن سكوتهم يوجب ضعف الدين، وضعف الأمة، وهلاكها، وتشتت شملها وتقاتلها، وانضراط عقدها، بل وصرحوا بذلك؛ فروى البخاري بإسناده عن وبرة بن عبد الرحمن، عن سعيد بن جبير، قال: خرج علينا عبد الله بن عمر، فرجونا أن يحدثنا حديثاً حسناً، قال: فبادرنا إليه رجلٌ فقال: يا أبا عبد الرحمن، حدثنا عن القتال في الفتن، والله يقول: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ ، فقال: هل تدري ما الفتن، تكلتكم أمك؟ «إنما كان محمدٌ صلى الله عليه وسلم يُقاتل المشركين وكان الدخول في دينهم فتنَةً، وليس كقتالكم على الملك».

وروى البخاري أيضاً عن أبي المنهال، قال: لما كان ابن زياد ومروان بالشام، ووثب ابن الزبير بمكة، ووثب القراء بالبصرة، فانطلقت مع أبي إلى أبي برزة الأسلمي، حتى دخلنا عليه في داره، وهو جالس في ظل عليه له من قصب، فجلسنا إليه، فأنشأ أبي يستطعمه الحديث فقال: يا أبا برزة، ألا ترى ما وقع فيه الناس؟ فأول شيء سمعته تكلم به: «إني احتسبت عند الله أني أصبحت ساخطاً على أحياء قريش، إنكم يا معشر العرب، كنتم على الحال الذي علمتم من الذلّة والقلّة والضلالة، وإن الله أنقذكم بالإسلام وبمحمدٍ صلى الله عليه وسلم، حتى بلغ بكم ما ترون، وهذه الدنيا التي أفسدت بينكم، إن ذاك الذي بالشام، والله إن يُقاتل إلا على الدنيا، وإن هؤلاء الذين بين أظهركم،

وَاللَّهِ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنْ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ وَاللَّهِ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا» .

فهذان الأثران دالان على وجوب النصح للأمة، وبيان ما عليه حال أهل الأمصار من فتن، وإحن، ومحن، حتى يكون الناس على بصيرة من أمرهم.

وفيهما أن المصلحة الحاصلة بالبيان من أجل الضرار من الفتنة وعدم الدخول فيها، أعظم من المفسدة المتوقعة، علما أن الدين في زمنهم رضي الله عنهم كان ظاهرا، والعدو مكبوتا، وعموم الطوائف مؤمنة. ونصحهم للأمة لا يعني هذا حث رعاياهم على الخروج عليهم، أو خلع البيعة من أعناقهم، فحاشا الصحابة رضي الله عنهم أن يأمرؤا بمثل هذا، لأنهم أبعد الناس عن أمر الرعية بالخروج على الحاكم للنصوص الواردة.

وقد روى الإمام أحمد عن سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصْرِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قَالَ قُلْتُ: قَتَلْتُهُ الْأَزَارِقَةَ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْأَزَارِقَةَ لَعَنَ اللَّهُ الْأَزَارِقَةَ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ، قَالَ قُلْتُ: الْأَزَارِقَةُ وَحَدَهُمْ أَمْ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا؟ قَالَ: بَلَى الْخَوَارِجُ كُلُّهَا، قَالَ قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ وَيَفْعَلُ بِهِمْ، قَالَ: فَتَنَاوَلْ يَدِي فَغَمَزْهَا بِيَدِهِ غَمَزَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: وَيَحْكُ يَا

ابن جُمَهَانَ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ
السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ فَأْتِهِ فِي بَيْتِهِ فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ
وَالَا فِدَاعَهُ، فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ). رواه أحمد، وحسنه الإمام الألباني
رحمه الله.

وقد كفر الشيخ الإمام ابن باز رحمه الله القذافي لما ألف الكتاب
الأخضر؛ لتعديده على الإسلام وأهله، ولم يأمر رعيته بالخروج عليه،
لعجزهم وعلمه بمآلات الأمور.

وقد حذر الشيخ الإمام ابن باز أيضا من صدام وحزب البعث قبل غزو
الكويت، لما يحمله هذا الحزب من عداوة لأهل الإسلام، ومخالفته لدين
الإسلام.

ولما غزا الكويت أفتى العلماء بجواز قتال صدام وجيشه، فضلا عن
الكلام فيه، وفي زمرته الباغية، مع أنهم منتسبون للإسلام ومن بلد
مسلم.

وأما قول بعضهم: هل يُتَكَلَّمُ فِي الْحَاكِمِ، أَوْ فِي شَعْبِهِ، أَوْ يُقَاتَلُ هُوَ أَوْ
شَعْبِهِ، وَإِيرَادُ بَعْضِ اللُّوَاظِمِ؟

فالجواب: إن وافقوه على عدواته وبغضه لأهل الحق فحكمهم حكمه،
وإن كرهوا فعله فعليه ما حمل، وبذلك تحمى حوزة الدين.

قال الإمام ابن باز رحمه الله: (لا بأس أن يستعين المسلمون بغيرهم
للدفاع عن بلاد المسلمين وحمائيتهم وصد العدوان عنهم، وليس هذا من

نصر الكفار على المسلمين الذي ذكره العلماء في باب حكم المرتد، فذاك أن ينصر المسلم الكافر على إخوانه المسلمين، فهذا هو الذي لا يجوز، أما أن يستعين المسلم بكافر ليدفع شر كافر آخر أو مسلم معتد، أو يخشى عدوانه فهذا لا بأس به وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه استعان بدروع أخذها من صفوان بن أمية استعارها منه _ وكان صفوان كافرا _ في قتال له لثقيف يوم حنين، وكانت خزاعة مسلمها وكافرها مع النبي صلى الله عليه وسلم في قتاله لكفار قريش يوم الفتح، وصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: « إنكم تصالحوں الروم صلحا آمنا ثم تقاتلون أنتم وهم عدوا من ورائكم » فهذا معناه الاستعانة بهم على قتال العدو الذي من ورائنا .

والمقصود أن الدفاع عن المسلمين وعن بلادهم يجوز أن يكون ذلك بقوة مسلمة، وبمساعدة من نصارى أو غيرهم عن طريق السلاح، وعن طريق الجيش الذي يعين المسلمين على صد العدوان عنهم، وعلى حماية بلادهم من شر أعدائهم ومكائدهم .

والله جل وعلا يقول في كتابه العظيم: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ فأمرنا بأخذ الحذر من أعدائنا وقال عز وجل: ﴿ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ﴾ وهكذا من يعتدي علينا ولو كان مسلما أو ينتسب إلى الإسلام، فإذا خشي المسلمون عدوانه جاز لهم أيضا أن

يستعينوا بمن يستطيعون الاستعانة به لصد عدوان الكافر ولصد عدوان المعتدي وظلمه عن بلاد المسلمين وعن حرمتهم ، والواجب على المسلمين التكاتف والتعاون على البر والتقوى ضد أعدائهم ، وإذا احتاجوا فيما بينهم لمن يساعدهم على عدوهم أو على من يريد الكيد لهم والعدوان عليهم ممن ينتسب للإسلام ، فإن لهم أن يستعينوا بمن يعينهم على صد العدوان وحماية أوطان المسلمين وبلادهم كما تقدم). مجموع فتاواه (٦/١٤٥) .

وقال أيضا رحمه الله: (العداة لهذه الدولة عداة للحق ، عداة للتوحيد). انظر: فتاوى علماء الحرمين في الجماعات.

وما زال علماء السلف يتكلمون ويذمون من جاهر بعداء الإسلام والمسلمين، ووالى أعداءهم، سواء كان حاكما أو محكوما.

وفي مجلس علمي جمع عضو هيئة كبار العلماء فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان وعضو هيئة كبار العلماء الشيخ سليمان بن عبد الله أبا الخيل، تكلم فيه أبا الخيل عن أذية نظام الحمددين لأهل هذه البلاد _وهو تعبیر عرف به حكام قطر_ وأقره الشيخ صالح الفوزان عليه، لما قام به هذا النظام من مؤامرات ودسائس سقطت بسببها دول، وأزهقت أنفس، ودمرت أمصار، ولما يُكْنهُ هذا النظام من بغض لبلاد التوحيد وأهلها، ولجلبه أعداء الملة، ورؤوس أهل البدع؛ لإفساد دين المسلمين ودنياهم، ولم يقل عالم معتبر أن في هذا الكلام إساءة لحاكم مسلم،

بل يرون أن هذا من أوجب الواجبات على من أخذ الله عليهم الميثاق.
وكيف يقال بالسكوت عن من جعل العلمانية شعارا لدولته، وأعطى
الحرريات الكاملة لكل أحد، حتى المثليين، ووالى الرفضة وأعانهم على
أهل التوحيد.

وقال: الوهابية ليست من الإسلام، وهو يعي ما يقول، ويعلم من يقصد،
ويتهم أهل التوحيد والسنة بالرجعية، ويستعدي الأعداء عليهم، مع
وجود من يفضله على جميع حكام المسلمين، ويرى أنه القائم بأمر الله.
فالسكوت عن هذا يوجب تعلق العامة به، وبأقواله، وتشريعاته، وهذا
غش للأمة.

وكيف يُسكت عن من جلب اليهود والنصارى، وسخر لهم كافة
الإمكانات، ووسائل الإعلام، والأموال لحرب أهل السنة، وإسقاط دولة
التوحيد، وتشيتت شملها وتشريد أهلها، وتمكين الرفضة من أرضها
ومقدساتها.

وما هذه الحملات المسعورة الموجهة لبلاد التوحيد من حكام
ومحكومين ووسائل إعلام إلا جزء من المؤامرة على بيضة الإسلام.
فلا يأمر بالسكوت عن هؤلاء بحجة الإمامة؛ إلا الجاهل بمقاصد
الشرع.

أما حكام المسلمين الذين حكموا الشريعة وساسوا الناس بها، ووالوا

أهل الإسلام، ولم يأمرُوا باستبدال الشريعة وإحلال العلمانية مكانها.
فهؤلاء هم الذين تؤمر رعاياهم بالسمع والطاعة لهم، وعدم الخروج
عليهم، والنصح لهم، وهم الذين عناهم العلماء وحثوا رعييتهم على
لزوم بيعتهم وعدم الخروج عن طاعتهم.
أما من جاهر بعبادة أهل التوحيد، ومأرز الإيمان، وبيضة الإسلام،
ووالى الرافضة والزنادقة والمنافقين، وتوالت منه الحملات على تقويض
بلد التوحيد؛ سواء كان حاكماً أو محكوماً فهذا حقه أن يرفع الأئمة
عليه الرايات، فضلاً عن انتقاده وبيان دغله وحقده وجنائته على
الإسلام والمسلمين.

والله أعلم وصلى الله على نبينا ورسولنا محمد

كتبه

سعيد بن هليل العمر

١٤٤٠/٢/٦ هـ